

لائحة بدلات خدمات ميناء حاويات العقبة لسنة ٢٠٢٥

صادرة عن مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

المادة (١):

١. تسمى هذه اللائحة "بدلات خدمات ميناء حاويات العقبة لسنة ٢٠٢٥" والصادرة بموجب قرار مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٥٠٦) تاريخ ٢٠٢٥/٨/٤.
٢. يعمل بهذه اللائحة بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية.
٣. تطبق هذه البدلات ضمن حدود ميناء حاويات العقبة.
٤. لا يؤثر أي نص في هذه اللائحة على أي قانون أو نظام يتعلق بالبدلات الجمركية أو أية بدلات أو ضرائب أخرى تفرض أو تطبق في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، أو على أي أمر أو قرار يتم إصداره وتوجيهه بصورة قانونية وفقاً للقوانين والأنظمة.
٥. تسري أحكام هذه اللائحة على جميع الاتفاقيات المبرمة بين شركة ميناء حاويات العقبة وبين عملائها فيما يتعلق بالخدمات التي تقدمها الشركة ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك خطياً بينهما.

المادة (٢):

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه اللائحة المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

المملكة	:	المملكة الأردنية الهاشمية
السلطة	:	سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، المؤسسة بموجب قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
الشركة	:	ميناء حاويات العقبة.
التشريعات	:	القوانين، التعليمات، والأنظمة، القرارات الرسمية والاتفاقيات الدولية وأي أداة أخرى لها قوة وتأثير القانون في المملكة.
ميناء الحاويات	:	ميناء حاويات العقبة ويشمل البنية التحتية والمعدات والموجودات المنقولة وغير المنقولة للميناء
خدمات ميناء الحاويات	:	الخدمات التي تقدمها الشركة في ميناء الحاويات والمبينة في المادة (٣) من هذه اللائحة
بدلات خدمات ميناء الحاويات	:	أي بدلات خدمات وأجور وعوائد ومصاريف ومستحقات وغرامات وتعويضات تتعلق بخدمات ميناء الحاويات ويشمل ذلك أي إيجارات يتم تقاضيها من العملاء من قبل الشركة والمتعلقة باستخدام أي مرفق من مرافق أو معدات ميناء الحاويات.
العميل / العملاء	:	مجهز الباكسة، والوكيل الملاحي، وأصحاب البضائع والمخلص الجمركي وغيرهم من الزبائن أو المستخدمين لميناء الحاويات.
المرسى	:	مناطق رسو البواخر ضمن حدود المياه الإقليمية الأردنية

- الحمولات السائبة : البضائع التي لا يتم تحميلها في حاويات.
- المخلص الجمركي : الشخص الطبيعي أو المعنوي المرخص من قبل الجهات الرسمية المختصة لممارسة أعمال التخليص على البضائع والمفوض من قبل مستورد البضائع أو مصدرها ليكون وكيلاً له في ميناء الحاويات.
- صاحب البضاعة : مالك البضاعة الواردة أو الصادرة أو الشخص المسؤول عن البضاعة لفترة زمنية منذ إستلامها أو تسليمها لمجهز الباخرة أو وكيلها.
- الحاوية : أي حاوية، بما في ذلك الحاويات المسطحة، والمنصات والحاويات المبردة، والهياكل الداعمة، والخزانات أو أي وحدات أخرى مصممة لنقل البضائع ومزودة بزوايا تثبيت (corner castings) تتيح مناوالتها بواسطة معدات ميكانيكية بما يتوافق مع متطلبات السلامة المنصوص عليها في اتفاقية سلامة الحاويات، سواء من خلال الامتثال لجميع معايير ISO (المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس والمعايير) السارية ذات الصلة أو من خلال قدرتها على المناولة باستخدام الرافعات أو يمكن للرافعات والغفات في الميناء التعامل معها.
- مناولة الحاويات : نقل البضائع من الأرصفة إلى أماكن التخزين المخصصة وتستيفها داخل أماكن التخزين، ثم تحميل الحاوية على شاحنة، أو العكس في حالة البضائع المعدة للتصدير داخل محطة الحاويات .
- البضائع الخطرة : البضائع الخطرة والمعبأة، والمتفجرات حسبما هي معرفة في الدليل البحري الدولي للبضائع الخطرة، والمواد الكيماوية السامة أو الخطرة بصورتها السائبة أو الصلبة السائبة أو الغاز المسال، والمواد الضارة المحددة بإعتبارها ملوثة للبحر في الدليل البحري الدولي للبضائع الخطرة. وكذلك البضائع المحملة على ظهر الباخرة، ويشمل ذلك الأخشاب، وأي بضائع أخرى من هذا القبيل تعتبر نتيجة لطبيعتها أو كميتها أو طريقة تستيفها القابلة بمفردها أو بمجموعها أن تشكل خطورة على حياة أو صحة الأشخاص المتواجدين على متن الباخرة أو بالقرب منها أو أنها قابلة لتعريض سلامة الباخرة للخطر.
- اليوم : عبارة عن ٢٤ ساعة، بحيث يبدأ من منتصف الليل وتحتسب بدل الخدمات لليوم أو لجزء منه.
- الساعة : عبارة عن ٦٠ دقيقة، بحيث تحتسب بدل الخدمات للساعة أو لجزء منها.
- التفريغ والتسليم المباشر : تفريغ وتسليم البضائع مباشرة من الباخرة إلى الشاحنة أو العكس بدون أن تلامس هذه البضائع لأرض الرصيف.

- التفريغ : تنزيل البضائع من الباخرة إلى أرصفة ميناء الحاويات بأية وسيلة.
- التحميل : رفع البضائع من أرصفة ميناء الحاويات إلى الباخرة بأي وسيلة.
- المعدات : أي أداة أو آلة أو جهاز أو نظام أو لوازم تستخدم أو يراد استخدامها لأغراض تقديم خدمات ميناء الحاويات
- الأيام المعفاة : الفترة التي يسمح للحاويات البقاء خلالها في الميناء من دون أي بدلات بعد تفريغها من الباخرة أو قبل تحميلها على الباخرة.
- البضائع الخطرة : كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي أي مواد ذات طبيعة أو مكونات خطيرة حسب المدونة الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية. (Hazardous)
- الطول الإجمالي : الاداة التي تبين طول الباخرة والموضحة بأوراق التسجيل الرسمية للباخرة.
- البواخر ذات الأغراض المتعددة : الباخرة التي لا تحمل أي علامات دالة في عنابر الباخرة و/أو على أوضاع محددة لتستيف الحاويات على سطح الباخرة.
- زوائد الأبعاد : البضائع المشحونة بالحاويات والتي تزيد عن الطول والعرض والارتفاع القياسيين، أو عن حافة الحاوية، كما وتشير الحاويات التي تختلف في أبعادها عن الطول والعرض أو الارتفاع القياسيين للحاويات البحرية التي تحددها منظمة المعايير الدولية
- مجهز الباخرة : من يقوم باستثمار الباخرة لحسابه بوصفه مالكا أو مستأجراً لها ويعتبر المالك مجهزاً حتى يثبت العكس.
- العطل الرسمية : أي يوم يعلن عنه كعطلة رسمية من قبل حكومة المملكة الأردنية الهاشمية.
- الوكيل الملاحي : الشخص الطبيعي أو المعنوي المجاز من قبل الجهات الرسمية المختصة لممارسة أعمال الوكالة الملاحية للبواخر والمعين من قبل مجهز الباخرة ليكون وكيلاً له في ميناء الحاويات.
- التخزين : الاحتفاظ بالبضائع وتخزينها في مناطق محددة داخل ميناء الحاويات.
- الإستفادورية : تفريغ أو تحميل الحاوية من/إلى الباخرة.
- بضائع الترانزيت : البضائع الواردة براً أو بحراً إلى ميناء الحاويات من بلد خارج المملكة والمرسلة بحراً أو براً إلى بلد آخر خارج المملكة والمعنونة على أنها "بضائع ترانزيت" في بيان حمولة الباخرة (المنافست) والبيان الجمركي
- مناولة الحاويات : تعني نقل البضائع من الأرصفة إلى أماكن التخزين المخصصة وتستيفها داخل أماكن التخزين ثم إعادة تحميلها على الشاحنات أو العكس في حالة التصدير ضمن حدود مناطق ميناء الحاويات.

- بضائع الأقطرمة : البضائع الواردة على البواخر إلى ميناء الحاويات والتي يعاد تصديرها عن طريق البحر على باخرة أخرى بنفس الصفة. ولا يسمح لمثل هذه البضائع أن تغادر ميناء الحاويات من لحظة وصولها وحتى وقت إعادة شحنها.
- الباخرة : أي مركبة أو ماعونة أو منصة عائمة، تستخدم في أي نوع من العمليات في البحر أو في الموانئ أو أي وسيلة عائمة أخرى تُعد من ضمن تصنيفات البواخر
- التراكي (التلبيص) : صف وربط الباخرة أو المواعين بمحاذاة الرصيف.

المادة (٣):

١. تعمل الشركة على تقديم كافة خدمات ميناء الحاويات وفقاً لتقديرها وأفضل قدراتها وباستخدام المعدات والمواد والمرافق ذات الجودة العالية والمناسبة للاستخدام المقصود لها.
٢. لا تعتبر الشركة مسؤولة عن أي أضرار أياً كان نوعها تنجم عن عمليات التأخير التي تحدث أثناء تقديم خدماتها نتيجة لأية ظروف غير متوقعة وخارجة عن إرادتها.
٣. يحق للشركة استرداد التكاليف التي تكبدتها من الطرف المسؤول لإصلاح الأضرار التي لحقت بالميناء أو معداته أو بنيته التحتية أو بنيته الفوقية و / أو عند تنفيذ أي تدابير للسلامة أو الأمن أو الحماية الصحية أو حماية البيئة للسيطرة على الوضع بعد حصول حادثة أو حادث وكان المتسبب به الطرف المسؤول (كنس، تنظيف، إزالة التلوث، مراقبة تلفزيونية).
٤. يلتزم المستخدم بتزويد الشركة بكافة المعلومات المطلوبة لتقديم خدماتها بكفاءة وفعالية ولإعداد المطالبات المالية الخاصة بالخدمات وضمن الفترة الزمنية التي تحددها الشركة وفي حالة عدم استلام المعلومات في الوقت المحدد أو كون هذه المعلومات غير مكتملة فإنه يحق للشركة أن تؤجل تقديم الخدمات المطلوبة
٥. تحتفظ الشركة بحقها بالإطلاع على كافة الوثائق الخاصة بالبضائع من أجل احتساب بدلات خدمات ميناء الحاويات المحددة في هذه اللائحة مع مراعاة التشريعات، ولا يجوز الإفصاح عن المعلومات الواردة في هذه الوثائق لأي طرف ثالث.
٦. يجوز للشركة أن تعلق أو توقف تقديم خدمات ميناء الحاويات نتيجة لوقوع القوة القاهرة أو في حالة عدم تسديد البدلات المستحقة عن هذه الخدمات. ويجوز للشركة في هذه الحالة أن تتخذ أية إجراءات قانونية وفقاً لتشريعات الحجز على الباخرة المعينة ضمن حدود ميناء الحاويات

٧. تكون خدمات ميناء حاويات العقبة كما يلي :

- توفير الأرصفة اللازمة للبواخر.
- تقديم الخدمات اللازمة للبواخر أثناء إصطفافها بما في ذلك رفع أغطية العنابر .
- فك وترتيب وتثبيت الحاويات.
- تستيف وترتيب الحاويات.
- نقل الحاويات داخل ميناء حاويات العقبة.
- تسليم وإستلام الحاويات الكاملة FCL والمجزئة LCL .
- فحص درجة الحرارة والصيانة والإصلاح للحاويات المبردة داخل ميناء الحاويات.
- فحص الحالة الفنية للحاويات.
- تخزين الحاويات داخل ساحات ميناء الحاويات .
- جرد الحاويات والبضائع الأخرى داخل ميناء الحاويات .
- إعداد التقارير الخاصة بحركة الآليات.

- ضبط البيانات والوثائق وتوثيقها بشكل يدوي أو باستخدام الحاسوب.
- تزويد المياه الصالحة للشرب للبواخر الراسية في ميناء الحاويات.
- توزيع الحاويات والشاحنات داخل ميناء الحاويات.
- تقديم أي خدمات أخرى ذات قيمة مضافة لخدمات ميناء الحاويات .

المادة (٤):

- يتم تقديم خدمات ميناء الحاويات وتحصيل بدلات خدمات ميناء الحاويات على مدار (٢٤) ساعة في اليوم وطوال (٣٦٥) يوم في السنة. وتعمل مكاتب الإدارة العامة لميناء الحاويات لمدة خمسة أيام في الأسبوع من يوم الأحد ولغاية يوم الخميس من الساعة الثامنة صباحاً ولغاية الرابعة مساءً، باستثناء أيام العطل الرسمية والأعياد الوطنية.

المادة (٥):

- يعتبر استخدام مرافق و خدمات ميناء الحاويات بمثابة موافقة على بدلات خدمات ميناء الحاويات والشروط الخاصة بها من قبل جميع البواخر ومجهزيها والوكلاء الملاحيين بالإضافة إلى أصحاب البضائع والمخلصين الجمركيين والعملاء.

المادة (٦):

١. تحدد بدلات خدمات ميناء الحاويات والشروط المتعلقة بها وفقاً لما هو مبين في الجدولين (أ) و (ب) من هذه اللائحة.
٢. يجوز للشركة أن تمنح تخفيض على بدلات خدمات ميناء الحاويات في حال إبرام إتفاق خطي وخاص مع أي عميل ودون تمييز بناءً على العدد الإجمالي للحاويات الذي يطلب العميل تقديم خدمات ميناء الحاويات لها.
٣. لا تشمل بدلات خدمات ميناء الحاويات أي مصاريف تتعلق بتغطية بدلات التأمين على البضائع أو الحاويات أو البواخر أو المعدات التي لا تعود ملكيتها للشركة.
٤. تكون كافة بدلات خدمات ميناء الحاويات المحددة بهذه اللائحة بالدينار الأردني وتسدد فواتير بدلات خدمات ميناء الحاويات بالدينار الأردني.

المادة (٧):

١. تحتفظ الشركة بحقها في تعديل بدلات خدمات ميناء الحاويات أو أي شروط واردة في هذه اللائحة من حين لآخر بموجب إشعار مسبق وبعد الحصول على موافقة السلطة. وبالنسبة لبدلات خدمات ميناء الحاويات المتعلقة بالباخرة، فيعتبر الموعد الذي تغادر فيه الباطرة ميناء الحاويات هو الأساس لتحديد البدلات التي سيتم تطبيقها. أما بالنسبة لبدلات خدمات ميناء الحاويات المتعلقة بالبضائع، فيعتبر الموعد الذي تصدر فيه الفاتورة من قبل الشركة هو الأساس لتحديد البدلات التي سيتم تطبيقها.
٢. للشركة الحق في رفض تقديم الخدمات الخاصة بأي باخرة ليس لها وكيل يمثلها.

المادة (٨):

١. يلتزم الوكيل الملاحي وفي موعد أقصاه (٢٤) ساعة قبل موعد الوصول المتوقع للباخرة بأن يقدم للشركة، إما بصورة خطية أو الكترونية كافة المعلومات اللازمة لاحتساب، بصورة مبدئية بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة على الباخرة.
٢. بناءً على عملية الإحتساب المبدئي لبدلات خدمات ميناء الحاويات، يلتزم الوكيل الملاحي بتسديد خدمات ميناء الحاويات المستحقة للشركة قبل مغادرة الباخرة، أو بتسليم كفالة بنكية غير قابلة للنقض يتم إصدارها من قبل بنك أردني معتمد أو بنك دولي معتمد لديه بنك مراسل محلي، بحيث تكون صيغة الكفالة مقبولة للشركة وبمبلغ لا يقل عن قيمة بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة أو بتقديم أي ضمان مالي آخر مقبول للشركة.
٣. بناءً على أي معلومات إضافية يقدمها الوكيل الملاحي للشركة، تقوم الشركة بإحتساب بدلات خدمات ميناء الحاويات النهائية المستحقة على الباخرة وإصدار فاتورة أصولية، بحيث يتم سداد بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة بالكامل خلال مدة أقصاها (١٥) خمسة عشر يوماً تقويمياً من تاريخ إصدار الفاتورة، مع الأخذ بعين الاعتبار الدفعة المقدمة بموجب أحكام المادة (٢-٨) (إن وجدت).
٤. يتم احتساب فائدة تأخير على أي بدلات خدمات ميناء الحاويات تكون مستحقة على الوكيل الملاحي وفقاً لأحكام هذه اللائحة ولم يتم تسديدها بالكامل. ويتم فرض هذه الفائدة على بدلات خدمات ميناء الحاويات غير المسددة وذلك بمعدل (٢٪) إثنان بالمائة شهرياً من قيمة الفاتورة في حالة تسديد البدلات بعد مرور مدة (١٥) خمسة عشر يوماً إلى شهر واحد من تاريخ إستحقاقها، وبمعدل (٥٪) خمسة بالمائة شهرياً من قيمة الفاتورة في حالة تسديد البدلات بعد مرور مدة شهر واحد إلى شهرين من تاريخ إستحقاقها، وبمعدل (٨٪) ثمانية بالمائة شهرياً من قيمة الفاتورة في حالة تسديد البدلات بعد مرور مدة شهرين من تاريخ إستحقاقها.
٥. في حال قيام الوكيل الملاحي بتقديم كفالة بنكية غير قابلة للنقض وفقاً لأحكام المادة (٢-٨) تحتفظ الشركة بحقوقها في تسييل الكفالة البنكية دون إشعار مسبق للوكيل الملاحي، وذلك بمقدار قيمة بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة مضافاً إليها أية فوائد مترتبة على هذه البدلات وفقاً لأحكام المادة (٤-٨).
٦. في حال لم تظهر أية خدمات في هذه التعرفة، على العميل التقدم بطلب خدمات خاصة إلى الميناء الذي سيحدد الأسعار التي ينطوي عليها العمل والحصول على موافقة العميل قبل القيام بتقديم الخدمة المطلوبة.

رئيس مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

"شادي رمزي" عبد السلام المجالي

الجزء ٢

الجدول (أ)

بدلات خدمات ميناء حاويات العقبة

(١) بدلات خدمات تراكي البواخر

(تُدفع من قبل الخط البحري / الوكيل الملاحي)

يبدأ احتساب بدلات خدمات التراكي عند ربط أول حبل من حبال الباخرة بالرصيف أو المرسى أو أي جزء من أرض ميناء الحاويات وينتهي عند فك آخر حبل من حبالها بالرصيف أو المرسى أو أي جزء من أرض ميناء الحاويات.

فئة الطول الإجمالي للباخرة أول ١٢ ساعة أو أي جزء منها زمن الرصيف للساعة أو أي جزء منها

٢٠.٤	٢٥٥.٠	لغاية ١٥٠ م
٢٤.٩	٢٩٤.٧	من ١٥٠ م - ١٧٥ م
٢٨.٤	٣٤٠.٠	من ١٧٥ م - ٢٠٠ م
٣٥.٢	٤٢٥.٠	من ٢٠٠ م - ٢٥٠ م
٤٣.١	٥١٠.١	من ٢٥٠ م - ٣٠٠ م
٤٩.٩	٥٩٥.٠	من ٣٠٠ م - ٣٥٠ م
٥٦.٧	٦٨٠.١	أطول من ٣٥٠ م

الشروط:

- في حالة رسو بواخر الدرجة (الرورو) فإن طول الباخرة يشمل أيضاً طول الرمية، إذا تم استعمالها.
- إذا ما تدلت الباخرة من طول الرصيف، فإن البدلات تنطبق على طول الباخرة بأكمله.
- سيتم تقريب الزمن إلى ساعات لغايات إصدار الفواتير. مثلاً: باخرة وصلت الرصيف الساعة ٦:٣١ وغادرت ١٩:١٥ تحسب على الفاتورة من الساعة ٧:٠٠ - ١٩:٠٠، وهكذا..

(٢) بدلات تأخير الرافعات الجسرية

وفقاً لما تقررته إدارة الميناء يتم إستيفاء البدلات التالية على تأخير الرافعات قبل وخلال وبعد

الإنهاء من الباخرة، ويدفعها الوكيل:

بعد ٣٠ دقيقة من التوقف لكل ساعة أو جزء منها ٣٤٠ دينار

الشروط:

- وتطبق أيضاً في حالة الإلغاء أو التأخير وعدم التبليغ خلال أقل من ٢٤ ساعة.

(٣) بدلات خدمات الاستفادورية (تحميل/تفريغ الحاويات)

(تدفع من قبل الخط البحري / الوكيل الملاحي)

تستوفى البدلات التالية على حاويات الوارد، الصادر والتراخيص (العبور):-

لغاية ٢٠ قدم فارغة/معبأة	تفريغ/تحميل ٤٤.٢ دينار لكل حركة
أكثر من ٢٠ قدم فارغة/معبأة	تفريغ/تحميل ٦٦.٩ دينار لكل حركة

تستوفى البدلات التالية على حاويات الاقطرمة:-

لغاية ٢٠ قدم فارغة/معبأة
أكثر من ٢٠ قدم فارغة/معبأة
تفريغ/تحميل ٨٤.٤ دينار لكل حركة
تفريغ/تحميل ١٢٦.٤ دينار لكل حركة
الشروط:-

- تشمل البدلات أعلاه العمل الإضافي، والعطلات، وطاقم العمل، ورافعة، وبدلات العمل وبدل تربيط الحاويات.
- بدل خدمات الأقطرمة أعلاه تشمل دورة كاملة أي من الباخرة إلى الساحة إلى الباخرة.
- ينطبق نصف قيمة فاتورة الأقطرمة على الباخرة القادمة (تفريغ) ونصف قيمة فاتورة الأقطرمة ينطبق على الباخرة المغادرة (تحميل).
- في حال وافق الميناء على إستقبال البواخر ذات الأغراض المتعددة فإنه يضاف إلى البدلات ما نسبته ٢٥ %.

٤) بدلات تحميل وتفريغ بضائع السائبة

تستوفى بدلات الخدمات المبينة في اللائحة على تفريغ/تحميل البضائع السائبة
بضائع الإستيراد، التصدير والعبور
بضائع الأقطرمة
٣.٤ دنانير لكل متر مكعب (حركة واحدة)
٦.٧ دنانير لكل متر مكعب (حركة واحدة)

الشروط:

- يتم احتساب أجور ساعة تأخير للرافعة بالحد الأدنى.
- إذا تم إشغال الرافعة لمدة تزيد عن ساعة واحدة، يتم احتساب التعرفة لكل نصف ساعة وكما جاءت في البند "٢٢" (تأخير الرافعات الجسرية).

٥) بدلات الخدمات المتعلقة ببضائع سفن الدرجة (الرورو).

تستوفى بدلات الخدمات المبينة في اللائحة على تفريغ/تحميل سفن بضائع الدرجة

مناولة الميناء

الشحن والتفريغ

(تدفع من قبل الخط البحري/ الوكيل الملاحي) (تدفع من قبل اصحاب البضائع/ المخلص الجمركي)

المركبات لغاية ٣ طن	١٧ دينار للوحدة	٣٥.٧ دينار للوحدة
المركبات من ٣-١٠ طن	٢٢.٧ دينار للوحدة	٥٢.٢ دينار للوحدة
المركبات ١٠-٢٠ طن	٢٨.٤ دينار للوحدة	٦٨ دينار للوحدة
أكثر من ٢٠ طن	٣٤ دينار للوحدة	٩٠.٧ دينار للوحدة

التربيط ٤.٥ دنانير لكل مركبة

الشروط:

- لا يسمح بتفريغ أي مركبات مقطورة في ميناء الحاويات الا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من أجل التفريغ أو التحميل.
- على المركبات المفرغة أن تغادر الميناء فوراً وإلا سيتم استيفاء بدلات تخزين كما هو مبين في البند ١٠.

- يتحمل الخط البحري / الوكيل الملاحي الكلفة الإضافية لتنزيل المركبات غير المتحركة ذاتياً بمقدار (١٣.٧) دينار لكل مركبة.
- لم يتم احتساب أجور السائقين في هذه التعرفة.

(٦) بدلات خدمات شفتنة الحاويات على البواخر/ رفع أغطية العنابر/ صندوق المعدات (التربيط)
(يدفعها الخط البحري/ الوكيل الملاحي)

الحاويات\صندوق المعدات على الرصيف ١٠٧.٦ دينار لكل حركة
غطاء العنابر ٨٨.٤ دينار لكل حركة
الحاويات على البواخر ٧٣.٦ دينار لكل حركة

(٧) بدلات خدمات المتعلقة بالبضائع الخطرة:

يستوفى بدلات إضافية بمقدار (٥٠%) من مقدار البدلات المبينة في البند (٣) ، والبند (٩) من هذا الجدول عن جميع الحاويات المحملة ببضائع خطرة وتنطبق هذه البدلات الإضافية (٥٠%) أيضاً على الحاويات الفارغة والتي كانت محملة بالمواد الخطرة في حالة عدم إرفاقها بشهادة نظافة قبل الوصول إلى ميناء الحاويات.

(٨) بدلات خدمات المتعلقة باستعمال معدات خاصة

إستخدام عدد خاصة (أسلاك وسلاسل وهياكل، إلخ) خلال عملية تفريغ الحاويات سيتم احتسابها على أساس (٥٩.٥) دينار لكل استخدام بالإضافة إلى البدلات المبينة في البند رقم (٣) من هذا الجدول. ويتم تطبيق هذا أيضاً على البدلات المبينة في البند رقم (٣) من هذا الجدول والبدلات المبينة في البند رقم (٩) من هذا الجدول، بالإضافة إلى أي حركات شفتنة إن وجدت.

الشروط:

يجب الحصول على الموافقة المسبقة من الشركة من أجل تفريغ أو تحميل أي بضائع سائبة أو حاويات مخالفة للمواصفات العالمية (NON-ISO). وتخضع كل حالة على حدة لاتفاق خاص بين الشركة والعميل.

(٩) بدلات خدمات مناولة الحاويات

(تدفع من قبل أصحاب البضائع/ المخلص الجمركي)

فئة ما يزيد عن ٢٠ قدم	لغاية ٢٠ قدم	
١٠٢.١ دينار	٦٨.٠ دينار	الحاويات المعبأة - تفريغ
٦١.٢ دينار	٤١.١ دينار	الحاويات الفارغة - تفريغ
٦١.٢ دينار	٤١.١ دينار	الحاويات المعبأة - تحميل
٦١.٢ دينار	٤١.١ دينار	الحاويات المعبأة - بضائع الترانزيت

(يدفعها الخط البحري/ الوكيل الملاحي)

فئة ما يزيد عن ٢٠ قدم	لغاية ٢٠ قدم	
٦١.٢ دينار	٤١.١ دينار	الحاويات الفارغة - صادر

الشروط:

- تشمل البدلات حركة واحدة وبدلات مناولة بوابة واحدة (دخول او خروج).

(١٠) بدلات خدمات التخزين

(بدلات تخزين الحاويات المعبأة تُدفع من قبل اصحاب البضائع/ المخلص الجمركي ، وبدلات تخزين بضائع الأقطرمة/ الحاويات الفارغة تُدفع من قبل الخط البحري/ الوكيل الملاحي).

الحاويات المعبأة - وارد - صادر - بضائع الترانزيت - بضائع الأقطرمة
(لكل حاوية في اليوم)

فئة ٢٠ قدم	فئة ما يزيد عن ٢٠ قدم
٦ يوم	٦ يوم
٧ يوم	٧ يوم
٣ يوم	٣ يوم
١١.٣ دينار	٥.٧ دينار (لكل يوم)
٤٥.٤ دينار	٢٢.٧ دينار
٩٠.٦ دينار	٤٥.٤ دينار

الأيام المعفاة - وارد/ترانزيت

الأيام المعفاة - صادر/اقطرمة

الأيام المعفاة - مواد خطرة

بعد الأيام المعفاة وللأيام السبعة التالية (لكل يوم)

فترة الـ ٧ أيام التالية (لكل يوم)

وما بعد ذلك + ٢١ (لكل يوم)

الحاويات الفارغة - وارد - صادر
(لكل حاوية في اليوم)

لغاية ٢٠ قدم	فئة ما يزيد عن ٢٠ قدم
٧ يوم	٧ يوم
٦.٨ دينار	١٣.٧ دينار
١٣.٧ دينار	٢٧.٢ دينار
٢٧.٢ دينار	٥٤.٤ دينار

الأيام المعفاة

بعد الأيام المعفاة (٨-١٤) (لكل يوم)

من الأيام (١٥-٢١) (لكل يوم)

وما بعد ذلك (لكل يوم)

الحاويات التي تتجاوز القياسات، البضائع السائبة، حاويات البضائع الخطرة، معدات الدرجة

- إن بدلات التخزين للحاويات التي تتجاوز القياسات هي ضعف البدلات أعلاه للحاويات المعبأة
- بدلات تخزين بضائع السائبة (وارد/صادر/ترانزيت/الاقطرمة) ستكون ١.٢ دينار لكل متر مكعب لكل يوم. ولا يطبق بند أيام التخزين المجانية على هذه البضائع. سيتم احتساب البدلات من يوم تفريغ البضائع (الوارد او الاقطرمة) وللبضائع المصدرة سيتم احتساب البدلات من يوم وصول البضائع إلى الميناء وحتى مغادرة الباخرة.
- سيتم استيفاء بدلات تخزين على حاويات المواد الخطرة (وارد/صادر/ترانزيت/الاقطرمة) على أساس ١٧.٠ دينار لكل يوم تدفع من قبل اصحاب البضاعة/المخلص الجمركي. باستثناء الاقطرمة تدفع من قبل الوكيل الملاحي/الخط الملاحي.
- تنطبق هذه البدلات أيضاً على أي حاويات تحمل بضائع تسيل أو تسرب. يحتفظ الميناء بحقه في تغيير موقع التخزين والحفاظ على الحاويات التي بها تسريب ضمن حدود الميناء والتي سيتم استيفاء بدلات ٨٥.١ ديناراً من قبل شركة الملاحة غير شاملة بدلات التنظيف.
- يتم استيفاء بدلات على تخزين المركبات ومعدات الدرجة (وارد/صادر/ترانزيت /الاقطرمة) على أساس ٢٢.٧ دينار في اليوم.

الشروط:

- بالنسبة للحاويات الواردة/ بضائع الأقطرمة (باستثناء البضائع السائبة)، يبدأ احتساب الإعفاء من يوم الإنتهاء من عملية تفريغ الحاوية من الباخرة.
- أما بالنسبة للحاويات الصادرة (فارغ/معبأ) (باستثناء البضائع السائبة)، فيبدأ احتساب الإعفاء من يوم دخول الحاوية لميناء الحاويات ولغاية التحميل على الباخرة.

(١١) بدلات خدمات الحاويات المبردة

- (تدفع من قبل أصحاب البضاعة/ المخلص الجمركي ، ما عدا بضائع الأقطربة حيث تدفع البدلات من قبل الخط البحري/الوكيل الملاحي)
- الحاويات لغاية ٢٠ قدم ٢٧.٧ دينار لكل حاوية في اليوم
- الحاويات أكبر من ٢٠ قدم ٤٤.٤ دينار لكل حاوية في اليوم

الشروط:

- البدلات أعلاه تشمل أثمان وأجور الربط والفك بنقاط الكهرباء، ومراقبتها في ميناء الحاويات.
- تحتسب بدلات الكهرباء من تاريخ ربطها بنقاط تزويد الكهرباء داخل ميناء الحاويات، وتحتسب البدلات باليوم الواحد بالكامل بغض النظر عن وقت الربط.

(١٢) بدلات خدمات شفتنة الحاويات في الساحات

أمر تسليم المعدات ٢٧.٣ دينار لكل حاوية
تنطبق على الحاويات الفارغة المحملة من ميناء حاويات العقبة لغايات التعبئة والتصدير.

أي حركات شفتنة إضافية للحاويات داخل ميناء الحاويات سيترتب عليها بدلات مقدارها (١٣.٧) دينار عن كل حاوية لكل حركة. وتشمل أي تغيير في الاتجاه أو اسم الباخرة بالنسبة للحاويات المصدرة وإلغاء تصدير الحاويات (المعبأة والفارغة تدفع من قبل الخط البحري / الوكيل الملاحي) والحاويات التي سيتم نقلها لغاية المعاينة الجمركية، وعزل الحاويات الفارغة وأي تحريك من منطقة إلى أخرى في ميناء الحاويات بناءً على طلب الشاحن/المرسل إليه (تدفع من قبل أصحاب البضاعة/المخلص الجمركي).

الشروط:

سيتم احتساب أجور جميع طلبات المعاينة الجمركية سواء تم نقل الحاوية الى موقع المعاينة أم لا.

(١٣) بدلات خدمات استخدام القبان

(تدفع من قبل أصحاب البضاعة/المخلص الجمركي)

استخدام القبانات ٤.٠ دينار لكل استخدام

الشروط:

- لا تشمل البدلات أعلاه أي شفتنة قد يتطلبه الأمر، والتي سيتم احتسابها بشكل إضافي.

١٤) بدلات إشغال المركبات البرية/الأهلية للميناء بشكل غير ضروري:
(تدفع من قبل اصحاب البضاعة/المخلص الجمركي)

على المركبات القادمة إلى موقع الميناء للتحميل/التفريغ الحاويات، سيتم احتساب ١١.٣ دينار عن كل ساعة مكوث في حالة عدم خروج السيارات الأهلية حال إنتهاء أعمال مُشغل الميناء أو الجمارك. ولكن سيتم احتساب ساعتين بدون بدلات وتمنح من لحظة إنتهاء التحميل/التفريغ. لن يتم فرض بدلات تخزين منفصلة على البضائع الموجودة على المركبة.

١٥) بدلات خدمات تشغيلية:

(للخدمات المقدمة بناءً على طلب الخط البحري / الوكيل الملاحي وتدفع من قبلهم)

فتح جوانب الحاويات المغلقة	٢٣.٨ دينار للوحدة
تستيف الحاويات مفتوحة الجوانب	٢٣.٨ دينار للحاوية
تثبيت أغطية الحاويات	٢٣.٨ دينار للحاويات ٢٠ قدم
	٣٥.٧ دينار للحاويات أكثر من ٢٠ قدم
تنظيف الحاوية	٢٣.٨ دينار للحاويات ٢٠ قدم
	٣٥.٧ دينار للحاويات أكثر من ٢٠ قدم

وضع/إزالة ملصقات	٦.٢ دنائير لكل ملصق
ترصيص/إزالة رصاص الحاوية	١.٢ دينار لكل رصاصة
تدقيق رقم رصاص الحاوية على جانب الباكسة	١.٢ دينار لكل رصاصة
فتح الحاويات للعينات	١١.٣ دينار لكل حاوية
تثبيت وحدة تبريد للحاوية باستخدام الرافعة الشوكية	٢٠.٤ دينار لكل حاوية
قياس الحاويات التي تتجاوز القياسات (زوائد الأبعاد)	١٧.٠ دينار لكل حاوية
تأخير تسجيل حاويات الصادر	٥٢٥.٠ دينار لكل حاوية
تدقيق وثيقة عودة حاوية فارغة	١.١ دينار لكل حاوية
نقل الحاوية لغايات فحص الاشعة/استخدام القبان	١٢٨.٦ دينار لكل حاوية
نقل الحاوية لغايات التعقيم/التبخير	١٢٨.٦ دينار لكل حاوية
نقل الحاوية لغايات الترصيص/الملصقات/ معاينة وحدة تبريد	١١٤.٥ دينار لكل حاوية

غرامات الحاويات غير المصرح عنها، أو المصرح عنها بشكل خاطئ، أو المخزنة بشكل خاطئ، أو غير المغلفة بشكل صحيح:

التصريح الخاطئ عن المواد الخطرة	١١٩ دينار لكل حاوية
الحاويات التي تتجاوز القياسات	١١٩ دينار لكل حاوية

الشروط:

- لا تشمل البدلات أعلاه أي عملية شفتنة قد يتطلبه العمل، والتي سيتم احتسابها بشكل إضافي.
- غرامة الحاويات التي تتجاوز زوائد الأبعاد بحيث تشمل كلفة قياس البضائع، ويعتبر قرار الميناء نهائي في حال أي نزاع.
- الغرامات المتعلقة بالبضائع الخطرة والحوايات التي تتجاوز القياسات لا تشمل أي عقوبات إضافية تفرضها السلطات الحكومية.

(١٦) بدلات خدمات إدارية:

١٣.٧ دينار لكل حاوية وارد معبأة	بدلات إدارية (وارد)
١٣.٧ دينار لكل حاوية صادر معبأة تطلب لجهاز فحص الأشعة داخل الميناء	بدلات إدارية (صادر)
٥.٧ دنانير لكل وثيقة	إصدار الوثائق والتقارير
٣.٤ دنانير لكل تعديل	بدل تعديل وثائق
٣٩.٧ دينار لكل حاوية	بدلات تغيير اسم الباخرة أو وجهة التصدير
١١.٩ دينار لكل تصريح	إصدار تصريح دخول سنوي
٣٠ دينار لكل تصريح	إصدار تصريح دخول سنوي للمركبات
٢٨.٤ دينار لكل حالة	غرامة الشيكات المرتجعة

الشروط:

- تطبيق بدلات تعديل البيانات وعلى سبيل التعداد لا الحصر على الحالات التالية:
- من بضائع أقطرمة إلى محلية وبالعكس.
- عدم التصريح عن ميناء التفريغ بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.
- تغيير ميناء التفريغ بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.
- عدم التصريح عن اسم الباخرة التي سيتم التصدير عليها أو/ والباخرة الخارجة بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.
- تغيير اسم الناقل و/أو الباخرة التي سيتم التصدير عليها بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.

- أي تعديل في البيانات يتعلق بشفتنة الحاوية أو البضائع السائبة من مكان تخزين إلى أخرى سيترتب عليه بدلات شفتنة.
- تفرض بدلات تغيير اسم الباخرة أو وجهة التصدير على الحاويات التي حُجزت لسفينة محددة ولم تُشحن عليها لأي سبب كان، وتشمل كلاً من بدلات تعديل المعلومات وبدلات الشفتنة.

(١٧) بدلات خدمات تزويد بالمياه الصالحة للشرب

تستوفى بدلات الخدمات التالية عن تزويد البواخر بالمياه الصالحة للشرب في ميناء الحاويات: تزويد المياه الصالحة للشرب من الرصيف ١٨,٢ دينار لكل طن متري.

(١٨) بدلات خدمات معاينة الحاويات

(تدفع من قبل أصحاب البضائع/ المخلص الجمركي)
يتم تقديم الخدمة بناءً على طلب وكيل صاحب البضاعة (المخلص الجمركي) بعد أن يتم فتح الحاوية بناءً على طلب إلكتروني أو رسمي من الجمارك أو الجهات المعنية الأخرى (المواصفات والمقاييس الزراعة، الصحة، إلخ)

• خدمة التفريغ والإشراف على المعاينة (رمبات)

الحاويات لغاية ٢٠ قدم	٦٥ دينار لكل حاوية
الحاويات أكبر من ٢٠ قدم	٧٥ دينار لكل حاوية

• خدمة التفريغ والعد والفرز والإشراف على المعاينة (معاينة أرضية)

الحاويات لغاية ٢٠ قدم	١٠٢.١ دينار لكل حاوية
الحاويات أكبر من ٢٠ قدم	١٣٦.١ دينار لكل حاوية

• خدمة أخذ عينات من الحاوية والإشراف عليها

الحاويات لغاية ٢٠ قدم	١٧ دينار لكل حاوية
الحاويات أكبر من ٢٠ قدم	٢٢.٧ دينار لكل حاوية

(١٩) بدلات خدمات التحقق من الكتلة الاجمالية (VGM)

(تدفع من قبل أصحاب البضائع/ المخلص الجمركي)
يتم تقديم الخدمة بناء على طلب وكيل صاحب البضاعة (المخلص الجمركي) بإشعار إلكتروني من الوكيل البحري.

- إصدار شهادة كتلة إجمالية (VGM Certificate) ١٢.٥ دينار لكل شهادة
- غرامات الوزن المصرح عنه بشكل خاطئ

أكثر من ١٠٠٠ كغم أو ٥% و أقل ٣٠٠٠ كغم	٣٤.١ دينار لكل حاوية
أكثر من ٣٠٠٠ كغم	١١٠.٠ دينار لكل حاوية

(٢٠) بدلات خدمات صحية، امنية، بيئية، سلامة عامة (HSSE):-

يحق للشركة استرداد التكاليف التي تكبدتها من الطرف المسؤول لإصلاح الأضرار التي لحقت بالميناء أو معداته أو بنيته التحتية أو بنيته الفوقية و/أو عند تنفيذ أي تدابير للسلامة أو الأمن أو الحماية الصحية أو حماية البيئة للسيطرة على الوضع بعد حصول حادثة أو حادث وكان المسبب به الطرف المسؤول.

- بدل استخدام مقطورة إنسكاب لإحتواء مواد خطرة ١٦٢ دينار لكل يوم
- بدل استخدام مقطورة إنسكاب لإحتواء مواد غير خطرة ١٠٧.٩ دينار لكل يوم
- تنظيف مقطورة الإنسكاب (مواد خطرة وغير خطرة) ٢١٥.٩ دينار لكل متر مكعب
- بدل التخلص من مخلفات المواد الخطرة ١٠٠٠ دينار لكل طن
- بدل خدمات إدارية لعملية التخلص من المياه العادمة والنفايات ٥ دينار لكل متر مكعب
- معالجة الإنسكابات باستخدام الرمل الابيض ١٦.٢ دينار لكل كغم
- كيس كبير سعة (١٠٠٠ كغم) لجمع الإنسكابات الصلبة ٣٠ دينار لكل كيس

- معجونة لمعالجة الحاويات بحالة التسريب
- قناع غاز للإستخدام في الحالات الطارئة
- بدل معالجة إنسكابات الزيوت (٢ عامل)
- بدل خدمات إشراف (بيئة وسلامة عامة)
- بدل خدمات طبيب
- بدل خدمات ممرض
- بدل خدمات دورية أمن
- بدل إستخدام سيارة الإسعاف
- بدل إستخدام سيارة الإطفاء
- بدل خدمة تأهب سيارة الإطفاء
- بدل خدمات فريق الإطفاء
- بدل خدمات تأمين الموقع
- بدل خدمات مراقبة كاميرات أمنية (CCTV)
- بدل خدمات مراجعة تسجيلات كاميرات المراقبة
- ٣٠ دينار لكل كغم
- ٢١.٦ دينار لكل وحدة
- ٢٠ دينار لكل ساعة
- ٥٠ دينار لكل مشرف لكل ساعة
- ٥٠ دينار لكل ساعة
- ٣٥ دينار لكل ساعة
- ٥٤ دينار لكل ساعة
- ٩٧.٢ دينار لكل ساعة
- ١٨٨.٩ دينار لكل ساعة
- ٥٣٩.٧ دينار لكل يوم
- ٣٧.٨ دينار لكل ساعة
- ٢٧ دينار لكل شخص
- ١٥ دينار لكل ساعة
- ١٠٠ دينار لكل طلب

الجدول (ب)
بدلات الخدمات الإضافية

(١) بدلات خدمات التعبئة والتفريغ

بضائع مختلفة لكل حاوية لغاية ٢٠ قدم	١٤٢.٨ دينار
بضائع مختلفة لكل حاوية أكبر من ٢٠ قدم	٢١٤.٢ دينار

الشروط:

تشمل البدلات شفتنة الحاوية من مكان تخزينها وإعادتها وهي للبضائع التي تكون محزومة أو مجهزة للتفريغ والتحميل أو على طبالي (Unitized Cargo/Palletized). وبالنسبة للبضائع المتفرقة (not utilized)، سيتم إضافة بدلات خدمات إضافية بمقدار (١١٨.٧) دينار لكل حاوية. وهذه البدلات تشمل استخدام ٤ عمال ورافعة شوكية طاقة ٣ طن. وأي عمال أو آليات إضافية على ذلك سيتم احتساب بدلات إضافية كما هو مبين في البند رقم (٣) من هذا الجدول.

(٢) بدلات خدمات تفريغ المركبات

سيتم احتساب بدلات خدمات تفريغ مركبات الصالون (الصغيرة) حتى ٢ طن بمقدار (٨٩.٦) دينار لكل مركبة وتشمل الفك والتربيط. وسيتم احتساب بدلات تفريغ المركبات التي يزيد وزنها عن ٢ طن بمقدار (١١٩) دينار لكل مركبة. وتشمل هذه البدلات نقل الحاوية من مكان تخزينها وإعادتها إليه.

(٣) بدلات العمال والمعدات المستأجرة

سيتم احتساب بدلات خدمات عن أي عمال أو معدات مستأجرة من قبل العملاء للقيام بخدمات أخرى غير الخدمات المشمولة ببدلات الخدمات الواردة في هذه اللائحة وفقاً لما يلي:

٢.٣ دينار للشخص الواحد في الساعة	العمال ، عامل اشراف، عمال الرافعة، نجارين
٣.٤ دينار للشخص الواحد في الساعة	المشرفون، الكتبة، المراقبون، عمال الحجرات
٢٣.٨ دينار في الساعة	آليات مناولة الحاويات (رافعة) من ١ - لغاية ١٥ طن
٤١.٩ دينار في الساعة	اليات مناولة الحاويات (رافعة) من ١٦ لغاية ٢٥ طن
٥٩.٥ دينار في الساعة	آليات مناولة الحاويات (رافعة) من ٢٦ لغاية ٤٥ طن
١٨.٢ دينار في الساعة	رافعة شوكية ٣ طن
٢٣.٨ دينار في الساعة	رافعة شوكية ١٠ طن
٢٩.٥ دينار في الساعة	رافعة شوكية ١٥ طن
٤٧.٦ دينار في الساعة	رافعة شوكية ٢٥ طن
٦.٢ دينار في الساعة	كراسه
٣٥.٧ دينار في الساعة	ساحبة تك ماستر
٢٣.٨ دينار في الساعة	تراكتور سحب
٥٦.٧ دينار لكل رحلة (ذهاب/ عودة)	باص نقل (داخل العقبة)

الشروط:

- يخضع تأجير هذه الخدمات والمعدات المبينة أعلاه لمدى توفرها. ويتم احتساب بدلات الخدمات بناءً على الطلب الأساسي، سواء تم الاستفادة منها أم لا، ما لم يلغى الطلب قبل (٦) ساعات من مباشرة العمل.
- سيتم تحديد أسعار الخدمات المخصصة، بناءً على طلب العميل، على أساس مخصص بالإتفاق مع العميل.